أنيس الأكياس

في فضل الإعراض عن الناس

المعروف بـ "العزلة" ويسمى أيضا "الأمر بالعزلة في آخر الزمان"

تأليف :

الإمام محمد بن إبراهيم ابن الوزير اليماني

(٧٧٥-٨٤٠ هـ)

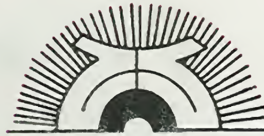


سلسلة التراث العربي

ذخائر علماء اليمن

للقاضي العلامة
عبدالله بن عبدالكريم الجرافي رحمه الله

جمع شتاتها
الأستاذ محمد عبدالكريم الجرافي



مؤسسة دار الكتاب الحديث
للطباعة والترجمة والنشر والتوزيع
هاتف: ٨٣٣٩٤٢ - ص.ب ١٤/٥٩٦٣
بيروت - لبنان

ذخائر علماء اليمن

مؤسسة دار الكتاب الحديث
للطباعة والترجمة والنشر والتوزيع
هاتف: ٨٣٣٩٤٢ - ص.ب ١٤/٥٩٦٣
بيروت - لبنان

ذخائر علماء اليمن

الطبعة الأولى

١٩٩٠ - ١٩٩١م

للقاضي العلامة
عبد الله بن عبد الكريم الجرافي رحمه الله

جمع شتاتها
الأستاذ محمد عبد الكريم الجرافي

بيروت - لبنان
ص. ب ٥٩٦٣، ١٤
هـ ٨٣٣٩٤٣

الطبعة الأولى
١٤١٠هـ - ١٩٩٠م

مقدمة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العليم فلا علم فوق علمه. أمر رسوله بطلب المزيد منه فخاطبه بقوله. ﴿وقل رب زدني علما﴾.

والصلاة والسلام على رسول الله محمد النبي الأمّي الذي اصطفاه واجتباه وأفاض عليه من بحار علمه وضيآء عِرفانه ما هدى به البشريّة وأنار به السُّبُل ومحى به دياجير الجهالة والضَّلال.

وعلى آله وصحبه الذين حملوا معه أعبآء البلاغ واغترفوا من معينه مشارب الهدى وجاهدوا في الله حق الجهاد وبَعدُ.

فهذه عجالةٌ بين يَدي مجموعةٍ من الرسائِل المفيدة والبحوث القيّمة والرّدود المُثلجة للصّدور. كتبتها أقلام أئِمةٍ أعلام منهم مَن حمل راية الإجتهاد قويّ الساعد ثَبْتَ الجنان ومنهم من ناضل في سبيل نُصرة كلمة الحق لا يخشى فيها أيَّ ملام ومنهم مَن أفاض على الناس من فنون معرفته ما يثقِّف العقول وينير البصائِر ويمسح غواشي الظلام.

وكلهم من علمآء اليمن الأعلام الذين لا جدوى من التّرجمة لهم والتنويه بذكرهم في هذه السطور القلائِل.

كيف؟ والبدر الأمير من طلآئِعهم والشيخ الشوكاني في مطالعهم وقد شَغَلت تراجمُهم كتُباً لا تُعدّ.

والذي أراه يهمّ الناشر والقارىء على درجةٍ سوآء هو لُبَاب ما في الكتاب من فوائِد يتعذَّر العثور عليها في غيره ومعارف قلَّ من تجود أقلامُهم بمثلها كما جادت به أقلام هذه النُّخبة الممتازة المتضلِّعة.

وقد تمَّ اختيار مواضيع هذا الكتاب لعالم جليل من علمآء اليمن اختاره الله

لجواره منذ عشرة أَعوام. هو الوالد العلاّمة الفاضل القاضي عبد الله بن عبد الكريم بن محمد بن أحمد بن علي بن حسين الجرافي رحمه الله ورضي عنه. جَمَع شتاتها من كُتُبٍ شتَّى فوضعها مع غيرَها في مجلَّدين ضخمين هذه زُبدة ما فيهما.

وكان رحمه الله يتمنَّى قبل وفاته لو تسنىّ له إخراج هذه النفائِس وطبعها لتعميم الفآئدة بها وطلب المثوبة فيها من ربِّ العباد.

وإني أسأل المولى عزَّ وجلَّ أن يجعل المثوبة المُرجوَّة فيها في كفَّة ميزانه. ويجعل سبحانه ما تمَّ فيها من عمل خالصاً لوجهه وهو حسبنا ونعم الوكيل.

شهر ربيع الأول سنة ١٤٠٩ هـ

شهر أكتوبر سنة ١٩٨٨ م

إعداد. محمد عبد الله عبد الكريم الجرافي

كتاب الأمر بالعزلة
في آخر الزمان

تأليف

العالم الجليل أبي عبد الله

محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى

المعروف بابن الوزير

رحمه الله تعالى



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أوضح على لسان رسوله الأمين ما يختص بكل وقت وحين ولكل من المكلَّفين من المصالح ووسائلها والمفاسد وأسبابها وما اشتمل ذلك عليه من تقديم الراجح في دفع المفاسد وجلب المصالح وعليه أفضل صلوات المصلِّين وعلى آله المطهرين وأصحابه المرضيين وتابعيهم إلى يوم الدين، وبعدُ فهذا مختصر مفيد في بيان مُرجِّحات العزلة في بعض الأوقات والأزمان لبعض أهل الإيمان مُنتزعٌ من صحيح السُّنة وآيات القرآن مِمَّن لم يتعيَّن عليه فرضٌ يُوجب تركها من جهاد أو تغيير منكر أو تعلُّم أو تعليم أو مانعٍ شرعي ممَّن تجب طاعتُه شرعاً من أحد الوالدين أو إمام أو قاضٍ أو خصم له حقٌّ واجب أو حق مسلم لازم أو راجح لم يعارضه خوف فتنة في الدين.

والمنصوص من حقوق المسلم على المسلم ثمانية منها ردّ السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة وإجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الخمسة اتفق على روايتها أمير المؤمنين علي عليه السلام وأبو هريرة والبرآء ابن عازب زاد أبو هريرة في رواية مسلم وإذا استنصَحك فاتضح له من المشارق وزاد علي عليه السلام في حديثه وأن تحب له ما تحب لنفسك رواه الترمذي وقال حديث حسن وشواهده كثيرة صحيحة وهي كلمة جامعة ولمن عمل بها نافعة وزاد البرآء بن عازب في حديثه إبرار المقسم ونصر المظلوم وروي عن ابن عباس موقوفاً عليه زيادة على ذلك إنِّي لأَرى لردِّ جواب الكتاب حقاً كردِّ السلام وهو في الشهاب مرفوع ولم يُضعِّفه الصَّنعاني فيما ضَعَّف ذكَره صاحب كتاب آداب الصُّحبَة وفي كتاب ضَوء ذوي الأَلباب في أحاديث الشهاب أنَّ الجواب للكتاب يجب لأن تركه إردآء للمسلم وتحقير له وهو حرام.

قلت وإذا كان الله يقول في المشركين ﴿واهجرهم هجراً جميلاً﴾ فكيف بالمسلمين فينبغي من صاحب الخلوة ألاَّ يصل إلى حَدِّ العقوق والجفآء والله المستعان ما لم يخف فتنة فمتى لم يمنع المسلم أحد هذه الموانع فالراجح له العزلة لوجوه كثيرة وآثار شهيرة.

واعلم أنّ جمع القلب على الله تعالى وعلى مُراده مِنّا ونسيان ما سوى ذلك هو مُراد الأنبيآء والأوليآء وكلّما كان أعْوَن على ذلك كان لَاحِقاً به وقد دلّت الآيات والأخبار والتّجارب على كثرة كلٍّ منها على أنَّ العزلة من أعظم الأعوان على ذلك وهي أكثر من أن تُحصَر فلنقتصِر منها على ما تيسَّر.

فمن ذلك أن الله تعالى رتَّب مواهِبه العظيمة على ذلك كما قال تعالى في قصة مريم البتول عليها السلام ﴿**واذكر في الكتاب مريم إذا انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً فاتخذت من دُونهم حجاباً فأرسلنا إليها روحنا فتمثَّل لها بشراً سويًّا**﴾ إلى آخر الآيات وهذا من أعظم الدلالات على فضيلة العزلة لأن أهل مريم الذين اعتزلتهم هم بيت الصَّلاح والنبوَّة فدلَّ على أن العزلة لا تختص باعتزال أهل الشرّ لما سيأتي ذِكره من بيان علل ذلك ومن ذلك عدم إسعاد الخضر لموسى عليهما السلام لما طلبه من الموافقة ومن طلب الزيَادة في العِلم ومن ذلك ما صحَّ واشتهر بل عُلِم وتواتر من أنَّه حبِّب الخلا إلى رسول الله ﷺ قبل النبوّة حتى فَجأَهُ الحق في غار حرآء رواه البخاري ومسلم من حديث جابر بن عبد الله ومن حديث عاآئِة وكان رسول الله ﷺ يتَّخذ في المسجد حصيراً في أيام اعتكافه يحجر بينه وبني أهل المسجد ومن أهله الأقربين وأصحابه السابقين لما في الخلوة من اجتماع القلب على ذكر الله ومن ذلك ما حكاه الله تعالى عن أهل الكهف من قولهم وإذا اعتزلتموهم وما يعبدون إلّا الله فَأْوُوا إلى الكهف ينشر لكم ربكم من رحمته ويهّيء لكم من أمركم مرفقاً فجعلوا العزلة والهجرة سبباً لذلك وقد أخبر الله تعالى أنَّه زادهم هُدى ألَا ترى إلى قولهم: ﴿**ولا يُشعِرنَّ بكم أحداً أنهم أن يظهروا عليكم يرجموكم أو يعيدوكم في مِلَّتهم ولن تفلحوا إذاً أبداً**﴾ وفيه أنهم لم يأمنوا من أنفسهم عند الشدّة الرجوع إلى الكفر وأن الإحتراز والخوف لا يناقض التوكّل ولذلك سلك هذه الطريق كثير من القدمآء والمتأخرين من سادات العترة المطهرين وسآئِر علمآء المسلمين وقد أشرت إلى ذلك في أبيات قلت فيها.

كُن حِلْسَ بيتك واعتزل مَن ترتضي ... شغلًا بربك أو تموت وحيدا
فالله عظَّم مريماً في ذِكرهِ ... بالإعتزال لتذكر المعبودا
مع أنها لم تعتزل إلّا ذوي ... فضلٍ أكارم رُكَّعاً وسجودا
وكذلك الخضر المكرَّم ما قضى ... أرب المكلّم حين رام مزيدا
فاصبر لعسر الإنفراد ولو على ... عضّ النواجذ أو تموت حميدا

فعليه من آل الرسول أئمة / وكفى بزين العابدين وحيدا
وكذا ابنه وحفيده بل عمّه الـ / ـحسن المشابه أحمد المحمودا
وبذاك ودَّ المرتضى في عصره / لولا تحرِّي أن يموت شهيدا
والقاسم الرسّي ثم المرتضى / أعني ابن هادينا رآه سديدا
وكذا بن عيسى وابن يحيى عمه / إذ جوَّدوا في علمهم تجويدا
وعليه مالكٌ الفقيه وغيره / كم من شهير الفضل عاش فريداً
لو يذكرون وفضلهم وعلومهم / ويعدَّدون ومالهم تعديدا
خلَت الثواقب في المناقب نُظِّمت / فوق الطروس فرائداً وعقودا
وبذاك آثار تواتر نقلها / وتكاثرت وتبددت تبديدا
منها هنا خمسون نصًّا سُقتُها / مما يصحّح مسنداً منقودا
غير الشواهد من فنونٍ جمَّةٍ / منثورة نضدّتها تنضيدا

الحديث الأول

عن أبي سعيد الخدري أنَّ رسُول الله ﷺ قال يُوشك أن يكون خير مال المسلم غنمٌ يتتبَّع بها شعف الجبال ومواقع القَطر يَفرُّ بدينه من الفتن قال الحافظ العلاَّمة أبو عمر بن عبد البرّ في كتابه التَّمهيد عقيب روايته إنما ورد خبر عن حال آخر الزمان وأما المحمود في ذلك الوقت فقد كان عليه السلام يحضُّ في أوَّل الإسلام على لزوم الحواضِر للجماعاتِ والجُمعات ويقولُ مَن بَدا جفا وهذا الحديث من أحسن الحديث في العزلة والفرار من الفتن، انتهى، ولم يُعيِّن في هذا الحديث الوقت الذي تكون العزلة فيه خيراً من الخلطة للمسلم لكنّه قد جآء ما يدل على أنه من بعد المأتي سنة من الهجرة النبويَّة كما يأتي أو قبل ذلك خرَّج ابن الأثير هذا المعنى في جامع الأُصول في اللواحق في النوع العاشر في أمور متفرقة فقال عن عيسى بن واقد أنَّ رسول الله ﷺ قال إذا كان سَنة ثمانين ومائة فقد أحللت لأمَّتي العزبة والترهُّب في رؤوس الجبال وبيَّض لمن خرَّجه ولم أجده إلاّ في شرح البخاري لابن بطّال قال ذكر علي بن معبد عن الحسين بن واقد قال قال رسول الله ﷺ إذا كان الخ وهذا هو الصواب أنَّ الحديث عن الحسين بن واقد قاضي مَرو ثقة شهير روى عنه ابن المبارك وأثنى عليه وقال ومَن مثله ووثَّقه يحيى بن مَعين وغيره وعلي بن معبد الرَّاوي عنه ثقة أيضاً وأما عيسى بن واقد فلم أجده في الكاشف ولا في الميزان ورَوى هذا المعنى صاحب العوارف في الباب

الحادي والعشرين فقال فيه خيركم بعد المأتين رجل خفيف الحاد وكذا شرحه ابن الأثير في النهاية لكن بغير تأريخ وخرَّج الحاكم هذا المعنى في المستدرك في الفِتن منه من حديث أبي ذرٍّ وقال على شرطهما ولم يؤرِّخ ثم خرجه كذلك بعد ذلك بكثير عن ابن مسعود مرفوعاً وقال على شرطهما وخرج هذا المعنى في باب الآثار من الفِتن عن أنس مرفوعاً بلفظ صريح من طريقين فيهما ضُعف ويؤخذ نحو ذلك من حديث جابر بن سمرة في الإثني عشر خليفة رواه البخاري ومسلم وأبو داود والتِّرمذي فهذه طرق كثيرة يُقوِّي بعضها بعضاً وسيأتي ما يزيدها قوة وفي حديث أبي سعيد المقدم إشارة إلى قرب زمان العزلة من عصره ﷺ قال فيه يُوشك أي يقرب والوشيك القريب ولذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام والله لولا رجآئي الشهادة عند لِقآء عدوِّي لو قد حُمَّ لي لقاؤه لشخصت عنكم ثم لا أسأل عنكم ما اختلفت جَنوبٌ وشَمال روَاه صاحب النَّهج والصحيح إن ذلك موقوف على ارتفاع الموانع من العزلة المتقدم ذكرها وسوآء تقدَّم الزمان أو تأخَّر لكن فآئدة الأحاديث الدلالة على أن العزلة تكون أرجح في الأزمنة المتأخرة غالباً لا دائماً ويدلّ على ذلك الإجماع والنصوص والعمومات أما الإجماع (فلقيام سادات العترة وسباقهم بعد ذلك) إمَّا النصوص فالأحاديث الشهيرة الصحيحة عنه ﷺ أنَّه لا تزال طآئفة من أمَّتي ظاهرين على الحق حتَّى يقاتِل آخرهم الدَّجال وفي حديث يأتيهم أمر الله وهم على ذلك وأمَّا العمومات فلا تُحصى من فضآئِل الجهاد وأهله وتفضيلهم على القاعدين درجة نصٌّ في كتاب الله لا يُدفَع مكشوفٌ لا يتقنَّع وحديث الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة .

الحديث الثاني

عن أبي ثعلبة الخُشني عن رسول الله ﷺ أنَّه قال إئتمروا بينكم بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شُحاً مُطاعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصَّة نفسك ودع عنك أمر العامَّة فإن من ورائكم أيَّامُ الصَّبر الصَّبر فيهنَّ كالقبض على الجمر للعامِر فيهنّ أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسَن في بعض النّسخ وإسناده صالح .

الحديث الثالث

عن أبي هريرة عنه ﷺ قال انكم في زمان مَن ترك فيه عُشر ما أُمِرَ به هلكَ ثم

يأتي زمان من عمل فيه بعُشر ما أُمِر به نجآ رواه الترمذي بإسناد حسن ثم قال وفي الباب عن أبي ذر وأبي سعيد، قلتُ خرَّج أحمد حديث أبي ذر في ذلك وإنما دلَّت هذه الأحاديث على اختصاص العزلة بآخر الزمان لأن تخفيف التكليف على البعض لا يصح أن يكون من جهة النَّسخ فإن الشريعة لا تُنسخ بعد رسول الله ﷺ وإنما يكون من قَبيل أنَّ كثيراً منها معلَّقٌ بشروط قد توجد فتجب الفروض وقد تعدم فتسقط تلك الفروض وبالعزلة وإباحتها بل استحبابها يسقط من التكاليف كثير وكذلك يسقط بالضعف والفقر مثل سقوط الزكاة عن الفقرآء وسقوط الجهاد عن الضُّعفآء في أظهر التفسيرين لأنهم غير المرضى لغةً وهو تفسير الحاكم والواحدي وفيه عن أم سلمة كما يأتي ولِأن واو العطف تقتضي المغايرة بينهم فدلّ على قولهما أنَّهم العَجزة الذين لا طاقة لهم على السَّفرُ مشاةً وإن كانوا أصحَّآء البدن وفي كتاب الإجماع أنَّهم أجمعوا على أنَّ الجهاد لا يجب على مريض ولا فقير لا يجد زاداً والآية نصَّت على الضعفآء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون إذا نصحوا الله ورسوله قال السُّدِّي هي الناسخة لقوله: ﴿إنفروا خفافاً وثقالاً﴾ وقال عطآء الناسخ لها ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافَّة﴾ وكذلك يسقط الحج والجهاد معاً عن المرضى وبعض الفقرآء وسيأتي بيان ذلك في أحاديث النهي عن الجلوس في الطرقات وفي مرجِّحات العزلة النَّظرية بعد الفراغ من المرجِّحات الأَثريَّة فدلَّت الأحاديث على أن الحال مختلفٌ في الأزمان فلا يستنكر تخصيص الأزمان الأخيرة باستحباب العزلة وترجيحها غالباً.

الحديث الرابع

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال من خير ما عاش الناس له رجلٌ ممسكٌ بعنان فَرسِه في سبيل اللهِ يطير على متنِه كلَّما سمع هَيْعَةً أو فَزْعة طار عليه يبتغي الموت أو القتل في مظانِّه ورجل في غَنَم في رأس شعفةٍ من هذه الشِّعاف أو بطن وادٍ من هذه الأَودية يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربَّه حتَّى يأتيه اليقين ليس من الناس إلاَّ في خير، قال المزِّي في أطرافه رواه مسلم والنسائي وابن ماجة.

قلتُ وإنما نقلته من كتاب ابن ماجة ورواه الحاكم من طريق أخرى عن أبي هريرة.

الحديث الخامس

عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً سأل النبي ﷺ أي الناس أفضل قال رجل

مجاهد في سبيل الله بنفسه وماله قال ثم مَن قال رجل في شِعب من هذه الشِّعاب يعبد الله عزَّ وجل ويدَع الناس من شرِّه رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وهو نفس الحديث الذي قبله في تفضيل المجاهد على المعتزل للعبادة ولو وَرد مجملاً كالذي قبله لوجب حملهما معاً على ذلك لقوله تعالى: ﴿**وفضَّل اللَّهُ المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً**﴾ الآية بعد قوله: ﴿**وكلًّا وعد الله الحُسنَى**﴾ وقد أخذ بعضهم من قوله تعالى: ﴿**وكلًّا وعد الله الحُسنَى**﴾ مع قوله غير أولي الضَّرر إن الجهاد فضيلة لا فريضة إلَّا حيث يتعيَّن بالإجماع وذلك لأن قوله تعالى: ﴿**غير أولي الضرر**﴾ يقتضي أنَّ أن المفاضلة بين المجاهدين ومَن لا عذر له وإذا كان مَن لا عذر له موعوداً بالحُسنَى لم يكن مُخِلاً بفريضة وظاهر حديث أبي سعيد هذا يدلّ على ذلك إلَّا حيث يجب بالإجماع.

الحديث السَّادس

عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ مَثِل حديث أبي هريرة الرابع رواه الحاكم في الفِتن من المستدرك وقال صحيح على شرط الشيخين.

الحَديث السابع

عن معاذ بن جبل قال عَهِد إلينا رسول الله ﷺ في خمسٍ مَن فَعلهن كان ضامناً على الله عزّ وجلّ: مَن عاد مريضاً أو خرج مع جنازة أو خرج غازياً في سبيل الله أو دخل على إمامٍ يريد بذلك تعزيره وتوقيره أو قَعد في بيته فسَلِم الناس منه وسَلِم من الناس. رواه الحاكم بإسناد صحيح ورواه أحمد في المسند من طريق آخر عن معاذ وهو التاسع والأربعين من مسند معاذ في جامع المسانيد لابن الجوزي.

الحديث الثَّامن

عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال أظلَّتكم فِتنٌ كقِطَع الليل المظلم انجى الناس منها صاحب شاهقة يأكل من رِسْل غَنَمه ورجلٌ من وراءِ الدّروب أخذ بعنان فرسه يأكل من فَيِّ سَيفه رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد.

الحديث التاسع

عن أبي كَبْشَة عن النبي ﷺ في الأمر بلزوم البيوت في الفتَن وقال صحيح الإسناد.

الحديث العاشر

عن أبي بكرة عن رسول اللهِ ﷺ كذلك رواه الحاكم في الفتَن.

الحديث الحادي عشر

عن سعد بن مَالك عن رسول الله ﷺ كذلك أيضاً رواه الحاكم في الفِتن وقال صحيح على شرط مسلم وقال بعده وقد صار هذا باباً كبيراً وإنما أخرجه أبو داود في السُّنن يعني الأمر بلزوم البيوت في آخر الزمان وأوقات الفتن.

الحديث الثاني عشر

عن واقد بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال شبَّك النبي ﷺ بين أصابعِه وقال كيف أنت يا عبد الله بن عمرو إذا بقيتَ في حثالة قد مرحت عهودِهم وأمانتهم واختلفوا فصَاروا هكذا قال كيف يا رسول الله قال تأخذ ما تَعرف وتَدع ما تُنكِر وتُقبل على خاصتك وتدعهم وعوامهم رواه البخاري في بعض النُّسَخ والحاكم في المستدرك في آخر قتال البغاة من طريق عبد الله بن وهب عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمارة بن حزم عن عبد الله بن عمرو وقال على شرطهما ولم يُخرِجا شيئاً فيه وهذه طريقة أخرى غير طريق البخاري فازداد قوةً وصحَّة وفي رواية فيه ذكَرها رزين وابن الأثير في الجامع عنه قلت كيف أفعل يا رسول الله قال إلزَم بيتك واملك عليك لسانك.

الحديث الثالث عشر

عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه وفيه أنَّ رسول الله ﷺ قال كيفَ أنتَ إذا رأيت أحجار الزَّيت قد غرقت بالدَّم قلتُ ما خار اللهُ لي ورسولُه قال عليكَ بمن أنَت منه قلتُ أفلا آخذ سيفي فأضعه على عاتقي قال شاركتَ القوم إذاً قلتُ فيما تأمُرني قال تَلزَم بيتَك

الحديث رواه أبو داود ورواه الحاكم في جهاد البغاة من حديث معمر عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذرّ وقال على شرطهما وإنَّما لم يخرجاه لأنه رواه حمَّاد بن زيد عن أبي عمران عن المشعث بن طريف عن عبد الله بن الصامت ويقال المنبعث قلتُ ذكَره الذهبي بالتوثيق في الكاشف وخرج أبو داود الحديث من طريقه وقال لم يذكره في هذا الحديث إلاَّ حمَّاد بن زيد فدلَّ على أنَّ طريق الحاكم هي المشهورةُ القويَّة.

الحديث الرابع عشر

عن أبي موسى عن رسول الله ﷺ أنَّه قال في الفِتنة كسِّروا فيها قِسِيَّكم وقطِّعوا أوتاركم والزموا أجواف بيوتكم رواه أبو داود والترمذي وفي رواية أبي داود وكُونوا أحلاس بيوتكم وعزاه ابن حجر إلى أحمد وابن حبَّان قال وصحَّحه القشيري في الإقتراح على شرطهما ومعناه يُعطي المعنى في المتقدم مع مراعاة شرطه.

الحديث الخامس عشر

عن عقبة بن عامر قلتُ يا رسول الله ما النَّجاة قال أمسِك عليك لسانك. ولْيَسعك بيتُك وابْك على خطيئَتك رواه الترمذي وقال حديث حسَن وقد جآء من غير طريق وذكَره ابن الأثير في اللَّواحق مِن جامِعه.

الحديث السادس عشَر

عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال ستكون فِتنٌ مَن تشرَّف لها تستشرفه فمَن وجد ملجأً أو معاذاً فليُعذبه رواه البخاري ومسلم.

الحديث السابع عشر

نحو الذي قَبله وفيه فمَن كان له إبلٌ فليلحق بإبِله ومن كانت له غنمٌ فليلحق بغنَمه ومن كانت له أرضٌ فلَيلحق بأرضهِ اللهم هَل بلَّغتُ رواه مسلم وأبو داود، . . . .

الحديث الثامن عشر

عن وابصة الأَسدي عن ابن مسعود نحو ذلك قلتُ يا رسول الله فما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان قال تكفّ لسانك ويدكَ وتكون حِلساً من أحلاس بيتك رواه أبو داود في الفتن.

الحديث التاسع عشر

عن وابصة الأسدي عن حريم بن فاتك أنَّه لقيهِ فحدَّثه بحديث ابن مسعود في الأمر بلزوم البيوت عند الفتن كما تقدَّم قال فحلَف بالله الذي لا إلّه إلَّا هو لَسَمِعَه من رسول اللهِ ﷺ كما حدثنيه ابن مسعود.

الحديث الموفي للعشرين

عن أبي هريرة قال كان رسول الله ﷺ يسير في طريق مكّة فمرَّ على جبلٍ يُقال له جُمّدان[1].

فقال سيروا هذا جُمدان سبَق المفردون قال وما المفردون قال الذاكرون الله كثيراً والذاكرات رواه مسلم والترمذي وعنده قالوا وما المفردون قالَ المستهترون[2] في ذكر الله أي المولعون به بضعُ الذِّكرُ عنهم أثقالهم فيأتون يوم القيامة خفافاً قال ابن الأَعرابي فرَّد الرجل إذا تفقَّه واعتزل النساء وخَلا بمرعاة الأَمر والنَّهي وقال الأَزهري هم المتخلّون من الناس بذِكر الله تعالى قال القرطبي وإنما ذكر النبي ﷺ هذا القول بعد قوله هذا جُمْدان لأنَّه جبلٌ منفرد بنفسه هناك ليس بحذائِه جبل مثله فذكرَّه بهؤلآء المنفردين انتهى بحروفه من سلاح المؤمن وقيل في أبيات منها:

تفرَّد فلولا الإنفراد وحبُّه ... لَمَا ذكَر المختار للصّحب جُمْدانا
أثار من المختار أشواق خاشعٍ ... إلى عهد غارٍ في حِرآءٍ له زانا
فأبدا إلى تلك العهود تشوّق الكريم ... إلى العهد الكريم الذي بانا

---

(١) بضم الجيم وسكون الميم. كما في النهاية.

(٢) المستهترون: المولعون بذكر الله.

فلولا تكاليف الرسالة لم يزل على خير عهد هاج منه واشجانا
لذاك أخوة قال لولا رجاؤه الشهادة لم يترك من البعد إمكاناً[1]
فإن لم يعق عنها العوائق فاعتمد عليها وإلا فاخل في الدهر أحيانا
لتقضي فيها ما أضعت بغيرها وتجلو أكداراً وتغسل أدرانا
وتعمر أوقاتاً وتصلح فاسداً وتمحو آثاماً وتنفي أحزاناً
فإسلامك النفس الضعيفة من لظى يحق ولو ضيعت ملك سليمانا
ولو كان ترب الأرض تبراً وفضةً وحصباؤها والصم دراً وعقيانا
فكن مثلاً لو كنت في الأرض واحداً ولم يخلق الرحمن غيرك إنسانا
نما العيش إلا مثل أحلام نائم وما لم يدم أضحى كأن لم يكن كانا
ستتركها إلا كزاد ابن ياسر ونطفة ماء في السياق واكفانا
فكن سلماً لله فيها مسلماً إليه واترك من وفى لك أو خانا[2]
كما تركت بيت النبوة مريم فعد لها ذاك التباعد إحسانا
واثنى عليها ربها في كتابه بذاك ولم يكره ولا كان شنأنا
وهاجر إبراهيم هاجر وابنها وفارق رب العلم موسى بن عمرانا
بغير قلى حاشا رفيع محلهم فهم صفوة الأبرار سراً وإعلانا
ولكن إيثار الإله مقدمٌ وإن ترك الإنسان أهلاً وخلانا
وداراً وأوطاناً حساناً وجيرةً ومولى وسادات وعيناً وأعيانا
وصلهم جزاءً بالدعاء لحقهم ولا تنسهم بعد المودة نسيانا
تجاب وتعطى مثل ذاك تفضلاً وترعى كما ترعى وتجبر جبرانا

الحديث الحادي والعشرون

عن معقل بن يسار أنَّ رسول الله ﷺ قال العبادة في الهرج كهجرةٍ إليَّ رواه مسلم والترمذي وله شواهد عند البخاري ومسلم عن أبي هريرة حديثان وعن سلمة بن الأكوع وعند أبي داود عن ثعلبة بن ضُبَيعة وعن المقدام وعن ابن عباس وعند الترمذي عن أم مالك البهزيّة عن سعد وأبي موسى وعند مسلم وأبي داود عن أبي بكرة فهذه عشرة أحاديث في هذا المعنى تركت شيئاً منها للإختصار صارت أحد وثلاثين وتسعة عشر صارت خمسين حديثاً.

(١) بقية الأبيات من هنا زيادة من المؤلف.
(٢) لم يستقم وزن هذا البيت.

وفي فضـل الغَربـة والخمـول منهـا عن أير المؤمنين علي عليـه السلام عن رسـول الله ﷺ طلب الحقّ غُربـة رواه شيـخ الإسـلام الأنصـاري من طـريق أولاد أميـر المؤمنين عليـه وعليهم السلام الصَّـادق عن الباقـر عن زين العابـدين رواه عنهم الجنيد والسري ومعروف والكرخي فتداوله أئمة الإسلام وأئِمة الزهاد عملاً ورواية ومنها حديث بَدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأَ فطُوبى للغُربآء رواه الترمذي وعبد الله بن أحمد في المسند من حديث ابن مسعـود وقال التـرمذي حـديث حسنٌ غريب صحيـح وروى مسلم مثل ذلك من حديث عبد الله بن عُمر بن الخطابِّ وهو الرابع والخمسون من مُسند ابن عُمر في جامع المسانيد وروى مسلم مثل ذلك من حديث أبي هريرة وروى الهيثمي مثل ذلك في مجمـع الزوائِـد في باب أفـرَده في ذلك في الفتن عن تسعـة من أصحاب النبي ﷺ وهم سعـد بن أبي وقاص رواه أحمـد والبزَّار وأبـو يعلى ورجال أحمـد رجـال الصحيـح وعبد الـرحمن بن شيبة رواه «ط» من طـريق إسحَق بن عبد الله بن أبي فـروة متروك وعمر بن الخطاب وهو في الصحيح لكن لم يقُل فيه فطوبى للغربآء، وسهـل بن سعد رواه الطبراني في المعاجم الثـلاثة بـرجال الصحيـح غير بكـر بن سليم وهو ثقـة، وجابر بن عبد الله رواه الطبراني وفيه كاتب اللَّيث عبد الله بن صـالح، وابن عبَـاس وفيه ليث بن أبي سليم، والخدري وفيه عـطية العَـوفي، وسلمان وليس فيـه فطوبى للغـربآء رواه الطبراني وفيه عيسى بن ميمون، وابن عمـرو رواه أحمد وفي حـديث سهل وجـابر أنهم سألوه ﷺ مَن هم فقال هم الذين يصلحون عند فسـاد الناس، وعبـد الله بن عمرو بن العاص من طريق ابن لهِيْعة رواه أحمد وط في الكبيـر وفسَّرهم بـأنهم صالحـون في أناس ليسوا كثيراً ومَن يعصيهم أكثر ممَّن يُطيعهم وفي النهايـة في مادة سلم ثـلاثة كلّهم ضامِنٌ على الله أحدهم مَن يدخل بيتـه لسلام أراد أن يلزم بيتـه طلباً للسـلامة من الفتن وقيـل أنـه إذا دخـل سلم والـوجـهُ الأولُ، وروى البخـاري من حـديث ابن عُمـرِ أَنَّ رسول الله ﷺ قال لـه كنْ في الدنيـا كأنـك غريب أو عـابر سبيـل وروى ابن ماجـة من حديث أنس مثل الأَحاديث المتقدمة وروى الترمذي عن عمرو بن عوف مِثل ذلـك وزاد في روايته فطوبى للغـربآء الـذين يصلحون مـا أفسد النَّـاس من بعدي من سُنَّتي وروى عامر بن سعد عن أبيه سعـد بن أبي وقَّاص أنَّـه كان في أَيْلَه فجَـآءَه ابنُه عمـر فلـمَّارآه سعدُ قال أعوذ بالله من شرٍّ هذا الراكب فجآء فنزل فقال نزلتَ في إِبلك وغَنمِك وتـركت الناس يتنازعون المُلك بينهم فضرب سعد في صدره وقال اسكتْ سمعتُ رسول الله ﷺ يقـولِ إنَّ الله يُحبُّ العَبد التَّقي الغَني الخَفي رواه مسلم وعن مُعـاذ عن رسـول الله ﷺ

قال إن الله يحب الأَتقيآء الأخفيآء الذين إذا غابوا لم يُفتَقدوا وإذا حضروا لم يُدعوا ولم يُعرَفوا أولئِك مصابيح الهُدى يخرجون مِن غبرآء مُظلمة رواه ابن ماجة وهو أَعمّ وأجمع من حديث سعد لأنه لم يشترط الغنَى في محبَّة الله لهم وهو يوافق أحاديث فضل الفقر والفُقرآء وهي صحيحة شهيرة فهذه خمسون حديثاً في العزلة وفضلها لكن فيها حديثان في الخمول وهما حديث سعد وحديث مُعاذ وشُعبة في الغربة لأن الخمول والغربة يَتأسَّيان البُعد والعزلة وذلك أنَّ الغريب بين الناس يكون صامتاً خالياً ولا يتكبَّر ولا تُقضى منه الحوائِج ولا ينافس أجناسَه على الدنيا وامثال ذلك وكذلك الخامِل فقد جمعهما مع المعتِزل قلَّة الدَّواعي إلى الفتن والكبر والمنافسَة كَما قال:

فلا باب لي يُغشَى ولا جاه يُرتجَى ولا جار لي يجمع لفُقد حميَّتي

وأما تفسيرهم في بعض الأحاديث الذين يصلحون عند فساد الناس فذلك لازمٌ لأنهم لم يُحمدوا ويهنّأ لهم بمجرَّد الغُربة مع الفساد فهم غربآء صالحون للجمع بين الأَحاديث والله أعلم.

فصلٌ فيما يعضد هذه الأَخبار النبويَّة من الآيات القرآنية وما يُستخرج منها من الفوآئِد النَّظريَّة وهي سبعة عشر وجهاً.

الوجه الأول: قوله تعالى: **﴿إنَّا عرضنا الأَمانة على السَّماوات والأرض والجبال فأَبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان أنه كان ظلوماً جهولاً﴾** وإنَّما كانت حجةً على ذلك لأنَّ الله تعالى ذمَّ الإنسان على اختياره لتحمُّل الأمانة ولتعرّضه لذلك وعدم إبآئِه له وفراره عنه حيث وثق بنفسه في ذلك كما ورد في سبب ذنب آدم وداود عليهما السلام فيما رواه الحاكم في المستدرك ولا شكَّ أن المخالِط للناس باختباره يتعرَّض لذلك مُختاراً له فإن الخلطة وسيلة إلى تحمّل أماناتٍ كثيرة لا تجب إلَّا معها وبسببها لما يجب بالخلطة من الحقوق. والوسآئِل بمنزلة المتوسّل إليه فى الكراهة والدليل على ذلك الكتاب والسنّة والإجماع.

أمَّا الكتاب فقوله تعالى: **﴿فإن خفتم ألَّا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت إيمانكم ذلك أدنى أن لا تَعولوا﴾** أيّ أن لا تجورُوا فنَهى عن الإستكثار من النكاح الحلال حيث يُخاف أن يكون وسيلة إلى الذّنوب.

وأمَّا السُّنَّة فأَحاديث كثيرة منها حديث النَّهي عن الشُّبهات لقوله فيه وإنَّ حمِى الله

محارُمه ومن يَرْعَ حول الحمى يوشك أن يقع فيه ولذلك كأن حكم الشَبهَة الكراهـة على الصحيح من أقوال العلمـآء ومن ذلك أحـاديث النهي عن الجلوس على الطرقـات وهي صحيحة صريحة في ذلك فإن رسول الله ﷺ لمَّا نهاهم عنها شقَّ ذلك عليهم فقـالوا يـا رسول الله أنها مجالسنا ولا بُدَّ لنا منهـا فقال لهم فـإذا أبَيتُم إلاَّ ذلك فـأَدُّوا الطريق حقَّـه قالوا وما حقّه قال مُروا بالمعروف وانهوا عن المنكر وردُّوا السلام واهدوا الضَّال وغُضوا البصر وكُفُّوا الأذَى وأعينوا المظلوم. وفي رواية الملهوف وأحسنـوا الكلام، ورَد مجمـوع ذلك في أحاديث متفرقة روى بعضها البخاري ومُسلم وأبو داود عن أبي سعيد الخُـدري وروى بعضها أبو داود عن عمـر بن الخطاب وأبي هـريرة وروى مسلم منهـا حديثاً عن أبي طلحة وروى الترمذي مِنها حديثاً عن البرآء بن عَازب فهـذه خمسة أحـاديث أوردها ابن الأَثير في جامع الأُصول في الفصل الثالث في كتاب الصّحبة من حرف الصاد ولهـا شواهد أُخَر في مجمع الزَّوائد فصار معناها متواتـراً وهي نصوصٌ في هـذا المعنى وهذا في زمانه ﷺ وأهله خير أُمَّةٍ أُخـرجت للناس ومخـالطهم مُعـانٌ على الخير ومُستفـاد من أفعالهم وأقوالهم كل خير.

وأمَّا الإجماع فلا خلاف في كراهة ما يكون وسيلة إلى الذنوب من الأُمور المباحة وقد أجاد من قـال في ذلك، إنَّ السـلامة من سلمى وجـارتها، أن لا تمـرَّ بواديهـا على حال.

ومن ذلـك أنَّ النبي ﷺ نَهى الشَّباب عن القُبلة في الصَّـوم ورخَّص للشّيوخ كمـا يأتي بـطُرقه فـي الوجه التاسع، وكم بنَى العلمآء على هـذه القاعـدة من الأحكام التي يطول شرحها ومن أشهرها مخالطة السلطان العادل فإنها صـالحة لأَهـل القوَّة في الـزُّهد والورَع والتقوى الذين طال ارتياضهم على الزَّهادة ووضع النفس وأمِنوا من حب الرِّفعـة والتكبُّر على الناس واعتادوا الحذَر من هفوات الجَنان في الشِّركِ الخفيِّ وفلتات اللِّسان في كل أمرٍ منهي عنه وقاموا بحق النصح الواجب لِأئمِة المسلمين وعامّتهم وعلى هؤلآء تحمل الحديث المتقدم لمعاذ وهـو الحديث السابع أن النبيّ ﷺ عَهِـد إلينا في خمس مَن فَعَلهنَّ كان ضامناً على الله عزَّ وجـلّ وجعل الـرابعة منهنّ مَن دخـل عَلى إمام يـريد بذلك تعزيره وتوقيره رواه الحاكم وصحّحه ورواه أحمـد من طريق أخـرى ومَن لم يكن كذلك في قوَّة الزهادة والتَّقوى والرياضة فالبعد أولى به وأحـزم وأَحوط لـه لِما رَوَى ابن عبـاس عن رسـول الله ﷺ أنَّـه قـال مَن أَتَى السُّلطان افتتن رواه أبـو داود والنّســائِي والترمذي وقال حديث حسنٌ غريب لا نعرفه إلاّ من حديث الثَّوري.

قلتُ وكفَى بـالثوري في الثِّقـة والحفظ والأَمانـة والإتقان ورجـال مَن فوقـه رجال الصحيح فأنَّه رواه في الصَّيد الثوري عن إسرائيل بن موسى عن وهب بن منبـه عن ابن عباس وروى له شاهداً من حديث أبي هريرة فقال حدثنا محمد بن عيسى حدثنـا محمد بن عبد حدثنا الحسن بن الحاكم النَّخعي عن عدي بن ثابت عن شيـخ من الأَنصار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمعنى حديث مُسَدَّد يعني حديث ابن عباس المتقدِّم وقال ومَن لزم السُّلطان افتتن وزاد، وما إن زاد عبـدٌ من السلطان دنوّاً إلا ازداد من الله بُعـداً وهذا أهون في أوَّله وأشدّ في آخره وهو مما سكت عليه فالـظاهر أَنـه إسناد حسن والمجهـول تَـابعي والله المستعان وبيـان هذه الفتن التي في مخـالطة السلطان العـادل أنَّ الدنيـا قد تكون في يده وهي محفوفة بالغرور قال تعالى: ﴿وأنَّه لحب الخير لَشديد﴾ وقال تعالى ﴿وتحبُّون المال حباً جمًّا﴾ حتى قال تعالى: ﴿لخير أمَّةٍ وأخـرى تحبّونها لنصر من الله وفتح قريب﴾ والسُّلطان العادل يُحبُّ التقوى والمتقين فتميل نفوس المتقين إلى محبَّة أطلاع السُّلطان على ما بينهم وبين الله من الخير فيقعُون في الرّيـآء وقد صح في الحديث أنّ يسير الريآء شِرك رواه الحاكم من حديث معـاذ وقال هـذا حديث صحيـح ولا تحفظ له علَّة وهو كما قال بعد البحث ويعضده حديث عائشـة مرفوعاً الشِّرك في هذه الأُمَّة أخفى من دبيب النَّمل رواه الحاكم في تفسير آل عمران وابن حبان في صحيحه وقـال الحاكم صحيـح الإسناد وفي البـاب عن أبي سعيد رواه أحمـد وفيـه عن أبي مُـوسى وأبي بكـر وحذيفة ومَعقِلِ ابن يسار رواهـا الهيثمي وله شـواهد أُخَـر منها حـديث من سمَّع النـاس بعلمه سمَّع الله به سامِع خلقِه وصغَّـرهُ وحقَّره رواه أحمـد من حديث عبـد الله بن عَمرو وأنه رواه لعبد الله بن عُمر فبكى ابن عمر حين سَمعه.

ومن ذلك خوف النِّفاق فقد روى البخاري من حديث ابن عمر أنَّ ناساً قالوا له إنَّا ندخل على سلطاننا فنقول بخلاف ما نتكلَّم به إذا خرجنا قال بن عمر كنَّا نَعُدُّ هذا إنفاقاً على عهد رسول الله ﷺ وهو كالتفسير لما رواه البخاري عن أنس وأحمد عن أبي سعيد إنكم لتعملون أعمالاً هي أدقّ في أعينكم من الشَّعر كنَّا نعدُّها من الموبقـات على عهد رسول الله ﷺ.

وروى الحاكم في آخر كتـاب التَّوبـة من المستدرك عن عبـد الله بن الصَّامِت عن أبي قتادة عن عباده نحو ذلك.

وروى الحاكم في الفتن عن ابن مسعود أنه ذكر فتنةً فقال أن الـرجل ليخـرج من

بيته ومَعه دِينه فيرجع وما معه شيءٌ منه يأتي الرجل لا يملك له ولا لنفسه ضرّاً ولا نفعاً فيُقسِم له بالله (لَذَيْتَ[1] وذَيْت) فيرجع ما خَلا من حاجته بشيء وقد أسخط الله عليه قال الحاكم صحيح الإسناد على شرطهما.

وفي البخاري عن ابن أبي مُليكة أدركتُ ثلاثين من أصحاب محمد ﷺ قد شهدوا بَدراً كلُّهم يخاف النفاق على نفسه وحديث عمر في ذلك مع حذيفة معروف.

وعن الحسن البصري ما خافَه إلاَّ مُؤمن ولا أَمِنَه إلاَّ منافق وقد كان أمير المؤمنين علي عليه السلام منصوصاً عليه مخصوصاً بالبرآءة من النفاق وأنه لا يحبّه إلاَّ مؤمن ولا يبغضه إلاَّ منافق فمن كان ضعيف الرياضة لنفسه لم يتيَقَّظ لخفيَّاتَ مداخل الشيطان والنَفس في ذلك فربما حبط عملُه وهو لا يشعر وقد خوَّف اللهُ المؤمنين أن تحبط أعمالهم وهم لا يشعرون في أيسَر من ذلك وأظهر وهو رفع الصَّوت عند رسول الله ﷺ وتأَخَّر ثابت بن قيس عن حضور مجلس رسول الله ﷺ من أجل ذلك حتَّى بَشَّره رسول الله ﷺ أنَّه من أهل الجنَّة كما ثبت في الصحاح فكيف لا يخاف على نفسه الفتنة مَن عرف منها الوقوع في المهلكات عند الخلطة أو خاف ذلك وجرَّبه غير مرَّة.

ومن ذلك أنه يُخافُ على مخالط السُّلطان أن يخافه أكثر من خوف الله أو يرجوه أكثر من رجآء الله أو يذكره أكثر من ذكر الله أو يشكره أو يحبّه كذلك أو نحو ذلك ولو في بعض الأوقات والغفلات فيلحقه بذلك عقاب الله وسخطه وسَلب توفيقه وألطافه لقوله تعالى: ﴿قل إن كان آباؤكم﴾ الآية وقوله تعالى: ﴿يُحبونهم كحبِّ الله﴾ الآية وكيف يُؤمَن مثل هذا من الظَّلوم الجهول والله تعالى يقول لرسوله المعصوم ﴿أمَّا مَن استغنى فأنت له تَصدَّى وما عليك ألاَّ يزَّكى وأمَّا من جاءك يسعى وهو يخشى فأنت عنه تلهَّى﴾ ونزل صدر سورة عبس في هذا فإذا كان في حال المصطفى المعصوم كيف حال غيره؟ نسأل الله العفو والعافية.

ومن ذلك أن الذي يخالط السلطان يُخاف عليه من فتنة الكبر والتَّرفُّع على الناس فإنه يَعزُّ بعزِّ السلطان العادل والسلطان مُعانٌ على نفسه ببركة عدله وفضله واضطراره إلى ما هو فيه للدفع عن الإسلام والمسلمين والمخالط له من غير ضرورة ولا مُجاهدة للنَّفس ولا تحرير نيّة صالحة مخذول يتسلَّط عليه الشيطان ويمكر به ويُرديه ويوقعه في

---

(١) كناية عن الكلام.

الكبر وهو لا يشعُر وقد قال تعالى في جهنم فبئس مثوى المتكبرين وصحَّ في الحديث أنه من كان في قلبه مثقال حبَّةٍ من خردل من كبر لم يشم رائِحة الجنَّة رواه مسلم وغيره من حديث ابن مسعود وفي الوعيد على هذا الذنب أحاديث فاجعة ذكرها ابن الأثير في حرف الكاف من جامع الأصول وينضم إلى هذا ما ورد فيمن احتقر مُسلماً فقد صحَّ أن احتقار المسلم يكفي صاحبه من الشرّ رواه مسلم والخلاص من هذه الذنوب بصلاح القُلوب والإخلاص وإنما الفرار وسيلةٌ إلى ذلك وعونٌ عليه وفطامٌ للنفس الخبيثة من العادات المستحكمة المستقرَّة المكتَسَبة من الأهل والأصدقاء والخلطآء في طول العُمر من الصِّغَر إلى الكِبَر بحيث يُعدُّ التارك لها من المجانين فلا يزول هذا الطبع المستحِكم إلا بلطف الله تعالى ورياضة قويّة ومجاهدة ومعاهدة مصحوبة بلطف الله واستعانته وتوفيقه.

وقد نبَّهَ رسول الله ﷺ على أنّ الخلّو يلازم الإخَلاص بقولـهِ سبعةٌ يُظلهم اللهُ في ظل العرش يوم لا ظل إلاَّ ظلُّه ثم ذكرهم وذكر أنَّ أحدهم رجلٌ تصدَّقَ بصدقة وأخفاها حتى لا تعلم شماله ما أنفقت يمينه وذكر فيه أيضاً أن رجلاً ذكر الله خالياً ففاضت عيناه وهو حديث متَّفق على صحَّته فقولنا خالياً إشارة إلى إخلاصه بغير شك ولم يقل مخلصاً وإن كان الإخلاص هو المقصود بالخلوة لأن الإخلاص في حضرة الناس قد يدخلُه خفيّ الرِّيآء الذي هو أخفى من دبيب النَّمل فلا يشعر به المخلص ويلتبس عليه ومع الخلوة تتقطع أسباب الرِّياء وتتقطع عروقه ولذلك كانت صلاة النوافل في البيوت أفضل منها في المساجد بل أفضل منها في مسجده ﷺ فقد روى الجماعة الستَّة كلُّهم عنه ﷺ أنه قال أفضل الصلاة صلاة المرءِ في بيته إلاَّ المكتوبة قال هذا في المدينة النبويَّة فدخل في ذلك مسجده المعظَّم يوضَحه أنه كان يتنفَّل في بيته وليس بينه و بين المسجد إلاَّ الجدار.

ومن ذلك كانت الحسنة بعشرٍ إلى سبعمائِة. إلاَّ الصُّوم متفق على صحته وذلك لخفآءِ الصوم عن الناس ويشهد لذلك نصُّ القرآن الكريم على أنَّ إخفآء الصَّدقات خير من إبدآئِها فلو لم يكن في الخلوة إلاَّ قوَّة الإخلاص والأمان من الشرك الخفي والنفاق وخصاله الثلاث التي هي الكذب في الحديث والخلف في الوعد والخيانة في الأمانة فإنَّ ذلك كلّه لا يكون إلاَّ بواسطة المخالطةولو لم يكن إلاَّ خوف بعض ذلك واليسير منه لكان داعياً إلى العزلة كافياً ووازعاً عن الخلطة واقياً وقد طال الكلام في هذا الوجه الأول كراهة الوسآئِل إلى الذنوب والأسباب فيها لأن البلوى به عامَّة والمصيبة فيه طامَّة والله المستعان.

الوجه الثاني: ما يخاف من تغيير خلطآء السُّوء للطبيعة الصالحة على تقدير وجودها وذلك معلوم بالتجارب المستمرَّة قال الله تعالى: ﴿**واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل اللّهِ إليك**﴾ ومن أعظم ما يدلُّ على ذلك من كتاب الله تَعالى قوله سبحانه: ﴿**وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك لتفتري علينا غيره وإذاً لاتخذوك خليلاً ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئاً قليلاً إذن لأذقناك ضِعف الحياة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيراً**﴾، فانظر إلى هذا الوعيد الشديد لحبيب الله وخليله المغفور له ما تقدَّم وما تأخَّر وأن الخلطة هي سببه ومنه حديث كل مولود يُولد على الفطرة وإنما أبواه يُهوِّدانه وينصِّرانه حديث متفق على صحَّته وأخِلاَّء السُّوء يعملون في الكِبرَ عمل الوِلدان في الصِّغِر وفي الحديث المرء على دين خليله ولذلك قِيل:

إذا كنتَ في قوم فصاحب خِيارهم ... ولا تصحب الأَنذال تردى مع الرَّدِي
عن المرءِ لا تسأل وسَل عن قرينِه ... فكل قرينٍ بالمقارن يقتدي

ومنه قصَّة آدم وحوّآء مع الشيطان قال الله سبحانه ﴿**فدلَّاهما بغرور وقاسمهما أني بكما لمن الناصحين**﴾ الآيات وليحذر العاقل من ثقته بعقله وحلمه فإن عصمة آدم مع قربه من الله تعالى وتقدُّم تحذير الله له من الشيطان ما حالت بينه وبين كيد الشيطان ولذلك شُرعت الإستعاذة بالله منه وفي ذلك إشارة إلى أنه لا نجاة للعبد إلَّا باستعاذة الله ولذلك قال تَعالى: ﴿**إيَّاك نعبد وإياك نستعين**﴾، كذلك ورَد ما وَرَد في إعانةِ الله لمن أراد إعانتَه من الخلفآء بوزير صِدق أن نسي ذكَّره وأن ذكَر أعانه بوزَرآءَ صدقٍ كذلك وللقاضي العادل بملكين يُسدِّدانه قال الله تعالى: ﴿**ولولا فضل الله عليكم ورحمتُه ما زكَى منكم من أحدٍ أبداً ولكنَّ الله يزكِّي من يشآء**﴾ وهذا مما يتفضَّل الله به على عبده بعد التمكين التام بالقدرة والبيان المتكرِّر وبعثة الرُّسل وإنزال الكتب وتواتُر العِبر والموقظات والمذكِّرات فسبحان مَن له الحجّة والحكمَة والفضلُ والمِنَّة وهو حسبنا ونعم الوكيل.

الوجه الثالث: أنه قد ثبت في الحديث المتفق على صحَّته أنَّ في الجسد مضغةً إذا صلُحت صلُحَ الجسد كلُّه وإذا فسدت فَسد الجسد كله ألاَ وهي القلب وله شواهد وعُلم صحَّة هذا المعنى بالتجارب وهو إجماع العقلآء ولا شك أنَّ فساده في الغفلة عن المهمَّات وعن تقديم الأرجح على المرجوح وعن النَّظر في العواقب وفيما ينبغي

تعظيمه وتقديمه وما ينبغي التَّهاون به والزُّهد فيه قال الله تعالى: ﴿**أولَئِكَ كالأنعام بل هم أضلّ أولَئك هم الغافلون**﴾ والخلطة أعظم أسباب الغفلة والذهول عن العاقبة وبها تحصل في القلب القساوة التي هي أُمّ الآفات القلبية قال الله تعالى: ﴿**ليجعل ما يلقي الشيطان فتنةً للذين في قلوبهم مرضٌ**﴾ والاسية قلوبهم وقال: ﴿**فويلٌ للقاسية قلوبهم من ذِكر الله**﴾ وفي الخشوع والخاشعين آيات كثيرة ولا شكَّ أن التفكُّر والتيقُّظ والخشوع يلازم الخلوة لفراغ القلب لأسباب ذلك وهو في الخلطة على العكس من ذلك والقلب لطيف يتأثَّر بأدنى مُؤَثِّر ويتكدَّر بأدنى مكدِّر كما تأثر العين بلطيف القذى والمرآة بيسير الأَذَى فتأمل ذلك حقَّ التأمُّل والله الهادي وحسبك في هذا الوجه تدبُّر آيتين في كتاب الله تعالى آية تدلّ على مقدار الخشوع وهو قوله تعالى: ﴿**إنَّما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبُهم**﴾ الآية وآية تدلّ على أن الخشوع يختصّ بأَهل الإنفراد في غالب الأَحوال خصوصاً عند تغيُّر النَّاس وهي قوله تعالى: ﴿**ذلك بأن منهم قسِّيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون وإذا سمعوا ما أُنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق**﴾، وفي الحديث عن أبي الدَّردآء قال كنَّا عند رسول الله ﷺ فشخص ببصره إلى السمآء ثم قال هذا أوان يُختَلس العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شيء فقال زياد بن لبيد الأَنصاري كيف يُختلس العلم منَّا وقد قرأنا القرآن فوالله لنَقْرأنَّه ولَنُقْرأنَّه أبنآئَنا ونسائَنا فقال له رسول الله ﷺ ثَكلتك أُمّك يا زياد إن كنتُ لأَعدك من فقهآء أهل المدينة هذه التورَاة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا يُغني عنهم؟ قال جبير فلقيتُ عبادة بن الصَّامت فأخبرته بالذي قال أبو الدردآء فقال صدق أبو الدرداء إن شئت لأحدثنك بأوَّل علم يُرفع من الناس الخشوع. يوشك أن تدخل المسجد الجامع فلا تَرى فيه رجلاً خاشعاً رواه الترمذي في كتاب العِلم من جامعه وقال حديث حسن غريب ورواه النسائِي في العلم من سُننه أيضاً لكن من حديث عوف بن مالك وصدقه شداد بن أوس.

الوجه الرابع: إن العزلة وسيلةٌ إلى حفظ اللسان من قبيح الكلام ومكروهه وفُضوله وما لا يعني الإنسان منه فقد تواتر تعظيم خطره وَعُلِم من الكتاب والسنّة والتجارب وما أشدَّ الخَطر في ذلك مع عدم الحاجة إليه خصوصاً على قول مَن يقول أنَّ المتكلِّم في الغير بما يكرَه لا تجزيه التَّوبة حتى يُخبر ذلك الغير بما قاله على التَّفصيل فيبريه على علم بذلك وهو مذهب الشافعي ولَو لم يَرِد في ذلك إلَّا ما في سورة النُّور من تعظيم حديث الإفك وسماعه والخوض فيه وقوله تعالى: ﴿**مَا يلفِظُ من قول إلَّا لديه رقيبٌ عتيد**﴾ وقوله: ﴿**لا خير في كثير من نجواهم إلَّا مَن أمَر بصدقةٍ أو معروف أو إصلاح بين الناس**﴾

وقوله: ﴿ولا يَغتب بعَضكم بعضاً أيحبّ أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه واتقوا الله أن الله تواب رحيم﴾ وفي الحديث أن الرجل ليتكلّم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها سخطة إلى يوم يلقاه وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن أن نبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه رواه مالك في الموطأ والنسائي وابن ماجة بزيادةٍ حَسنة والترمذي وقال حديث حسن صحيح وهو من حديث محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده عن بلال بن الحارث المُزني وله شاهد عن أبي هريرة متفقٌ عليه لكن بغير سياقه والمعنى مُتقارب وفي الحديث عن عبد الرحمن عن الأعرج عَن أبي هريرة أنه ﷺ ذكرَ الفتنة وإسراف اللّسان فيها كوقوع السيف رواه في الفتن على شرط مسلم وقال المُزّي رواه مسلم وأظنه وهما من الناسخ وفي حديث آخر بعد ذِكر الفتنة اللسان فيها أشد من وَقع السَّيف رواه د ت ف من حديث زياد الأعجم عن عبد الله بن عمرو بن العاص وفي رفعه خلاف وهو الصحيح فإذا عضدت هذين الحديثين بما ورد في السيف والدماء عظم الأمر فإذا تقرر هذا الخطر الجليل في الخلطة فإن كلمة السخط المخوفة لا تكون إلّا فيها وأما كلمة الرضران فإنها ممكنة في الخلوة لأنّ كلام الله وذكره وحمده والثنآء عليه واستغفاره أفضل الكلام وهو في الخلوة ممكن بل هي من مظانّه والوسآئِل إليه ومن سَلِم من كلمة السخط في الخلطة ما سلم من استماعها وعدم القيام بما يجب من إنكارها غالباً ومن ذلك حديث سليمان الأعمش أنَّ رجلاً مات على عهد رسول الله ﷺ فقال رجلٌ أبشِر بالجنّة فقال رسول الله ﷺ وَمَا يُدريك لعلّه تكلّم بما لا يَعْنيه أو بخِل بما لا يُغنيه رواه الترمذي وقال غريبٌ وعن كعب بن عُجْرة مرفوعاً مثله رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيّد ذكره الهيثمي فيما جآء في عيشه ﷺ من كتاب الزُّهد ولهما شاهد حسن رواه الحاكم في تعبير الرؤيا من المستدرك عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال اجتمع نسآءُ المؤمنين عند عائشة (رضي الله عنها) فقالت إمرأةٌ منهنَّ واللهِ لا يعذّبني اللهُ أبداً إنما بعث رسول الله ﷺ على أشيآء ذَكَرْتها وقد وَفيتُ فأُتيَت في منامها فقيل لها أتتِ المُتألّية على اللهِ فكيف بقولك فيما لا يعنيك ومَنعك فيما لا يُغنيكِ فرجعَت إلى عائشة فأَخبَرتها وتابت إلى اللهِ تعالى وَيشهد لذلك الحديث الآخِر مِن حُسنِ إسلام المرء تركه ما لا يَعنيه ويشهد للفرق بين ما يعني الإنسان وما لا يَعنيه أنَّ القذف يُوجب الحدَّ على القاذف بالنصّ والإجماع وما ورد في ذلك من الوعيد الشديد وأمَّا الزوج فلا حدَّ عليه لحاجته إلى ذلك بل يُدْرَأ عنه الحدُّ باللّعان فطوبى لمن أمسك

الفضل من قوله وانفق الفضل من طولهِ.

ومن الشكوى من أفعال الله وما في معناها ومنه الكلام على المذنبينَ والمبتدِعة والظَّلمةِ بما فيهم لا سيما الأَموات من غير ثمرة للكلام ولا قصد صالح إلَّا مجرَّد العادَة في استحلآء انتقاص الناقصين وإظهار الترفّع عن مثل حالهم ممن لعلَّه أنقص منهم وأبعَد من الله تعالى وقطعَ الوقت الواجب شَغله بالمهمات بذلك وإضاعته فيه وعدم اغتنام نعمة الصِحّة والفراغ ومقابلتها بشغل الوقت بالشُّكر كما قال تعالى: ﴿**فإذا فرغت فانصب وإلى ربك فارغب**﴾ ولا يعدم الشاغِل لوقتِ الفراغ بذلك من مؤاخذة واستدراج وقساوة قلب ولو لم يَخف إلَّا خَسرة الفَوت عند هجوم الموت، ولو حَضَرهُ مَن غَابَة لكان له مُعظِّماً أفما يخاف أن يُعدّ بذلك من المنافقين أو من أهل الوجهين الممقوتين ولذلك حرَّمه بعضهم مع ما في ذلك من العار حتى كان رؤسآء المشركين يتنزَّهون عنه، وفيه فساد ذاتِ البين فنستغفِر الله ونسأله العافية من ذلك فهذا نوع من الذنوب قَد لهجَ الناس به وقَلَّ مَن يَعُدُّه ذنباً من أهلِ العِلم دَعْ عنك العامَّة فكيف بالنَّميمة التي صحَّ في الوعَيد عليها أنَّه لا يدخل الجنَّة قَتات وهو النَّمام، وخرج ـ د ـ في الأدب من حديث زهير عن العلآء عن أبيه الأعرج عن أبي هريرة أنَّ مِن أكبر الكبآئر إستطالة المرء في عرِض أخيه بغير حقّ ومن أكبر الكبائِر السَّبَّتان بالسَّبَّة إنفرد به. د. وهو من حديث عمرو بن أبي سلمة عن وكذا الغيبة التي روي من طُرق أنها أشدّ من الزِّنا ذكر طرقها الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائِد ومجموعها قويّ رواها بهذا اللَّفظ من طريق الطبراني عن جابر وأبي سعيد الخُدري وبلفظ أربى الرِّبا إستطالة الرجل في عِرض أخيه من طريق أبي يَعلى بسندٍ صحيح ورواه في الأدب من حديث سعيد بن زيد وزاد بغير حق ورواه البزار بثلاثة أسانيد أحدها صحيح ورجال الآخر ثقات وفي رجال الثالث رجل ضعيف فالجملة خمسة أحاديث في ذلك وتعليلها بيِّنٌ في حديث.

الدَّواوين عند الله ثلاثةٌ: ديوانٌ لا يغفره وهو الشرك بالله، وديوان لا يتركُه وهو حقوق المخلوقين، وديوان لا يَعبأُ به وهو ما بينه وبين عبدِه رواه صاحب النَّهج من حديث علي عليه السلام عن رسول الله ﷺ ورواه كذلك أحمد في المُسند لكن من حديث عائِشة رضي الله عنها وكذلك سآئر آفات اللِّسان مِن شهادة الزُّور والكِذب على كثرة أنواعه وأعظمها على الله وعلى رسوله قال تعالى: ﴿**ولو تقوَّل علينا بعض الأقاويل لأَخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين فما منكم من أحدَ عنه حاجزين**﴾ إلى غير ذلك من الآيات الشديدة في ذلك، وتوَاتَر في الحديث أن الكذب على رسول الله ﷺ مِن

موجبات عذاب النار مَتى كان عمداً ومن ذلك أن يروي ما يظنّه كذباً لما ورَد في الحديث أن فاعِل ذلك أحد الكاذبين ومنه الكذب في الرؤيا الصالحَة لِما ورد وتَواتَر أَنها من الله فالكاذب فيها كاذب على لله وقد ورد الوعيد الشَديد على الكذِب في الرؤيا كلِّها كيف الصَّالحة حتَّى شدَّد على المرأة أن تُري ضرَّتها ما ليس عندها وفي ذلك حديث المتشبِّع بما لم يُعطَ كلابِس ثوبي زُور ثم الكذب على الصَّحابه والأئمة والعلمآء والصالحين ومَن يُقتدى به ثَم على سآئِر المؤمنين ثم خلف الوعد وسباب المؤمنين وانتقاصهم وما لا يكاد يُحصى كل ذلك لا يكون إلاَّ في الخلطة ولذلك قيل أنَّ العبادة عشرة أجزآء تسعة منها في العزلة والعاشر في الصَّمت وقد تضمَّنته العزلة.

ومن أشد ما ورد في اللِّسان مما لا يعتاد الإحتراز منه وتشتدّ البلوى به حديث رواه أبو داود بإسناد قويّ عن أبي هريرةَ عن رسول الله ﷺ أنه قال مَن تعلَّم صَرف الكلام ليَتَسَبَّى به قُلوب الرجال أو الناس لم يقبل الله منه يوم القيامة صَرفاً ولا عدلاً ورواه ابن الأثير في نهاية الغريب في الكلام على قدر الحاجة قال وإنما كره ذلك لما يدخله من الرِّياء والتَّصنيع ولما يخالطه من الكذب والتزَّيُّد وهو من صَرف الدراهم أي فضل بعضها على بعض وذلك يَكُون في الشِّعر أكثر فليحذْر منه والله المستعان، وفي شرح البخاري لابن بطَّال أحاديث كراهية الشعر مطلقاً وقد ضعَّفها ابن جرير الطبري وعارَضها بالأحاديث في بعض الشعر ولكن يُستحب العمل بها فيما يتَّضح أنه مقرِّب إلى الله وخرَّج الحاكم في الطبّ من المستدرك حديث زياد بن علاقة عن أسامة قال شهدتُ رسول الله ﷺ والأعراب يسألونه علينا حرجٌ في كذا علينا حَرجٌ في كذا لأِشيآء ليس بها بأسَ فقال عِباد الله وضع اللهُ الحرَج إلاَّ مَن اقترف من عِرض أمرءٍ مُسلم ظلماً فذلك الذي حرَّج وهَلك وفي روايةَ اقترض بدلاً مِن اقترف وصححه الحاكم والدارقطني ورواه الحاكم بأسانيد كَثيرة عن عشرةٍ من أئِمة الحديث كلّهم عن زياد بن علاقة عن أسامة كما تقدَّم ووثَّق الحاكم زياد بن علاقة وأثنَى عليه وقال أنَّه لا عِلَّة للحديث إلاَّ أن الصحابي ليس له راوٍ سوى زياد بن علاقة وردَّ على من قَدَح بذلك وبَيَّن كمَ للبخاري ومسلم في الصحيحين من نحو ذلك وفي حديث لا يبلغ المؤمن حقيقة الإيمان حتَّى لا يَعيَب مؤمناً بعيب هو فيه ذكره ابن الأثير في حرف الحآء مع القاف من نهاية الغريب ورجوع الضمير إنما هو إلى المعيب لحديث الغيبة وهو له شاهِد وله شواهِد غيره ومثل هذا يُذكر في طلب محاسِن الأَخلاق وفضآئِلها وإن لم يُعرَف سنده وصحَّته فمن أجْل مجموع ما ورد في خطر اللسان إنِّي أُجَدِّدُ التَوبة

والإستغفار من جميع ذنوبي عامَّة ومن جميع ذنـوب الكلام خـاصَّة وأعتـذر إلى كل مَن علم منِّي شيئاً مِن ذلك واسأل الله القُبُول.

الـوجه الخـامس: عدَم الإطـلاع في العزلـة على كثير من ضـرورات الفقرآء والمسـاكين وبالمخـالطة يتحقَّق الإنسـان ضروراتهم مَـرَّة ويسمعهم يشكـونهـا مـرَّة فـلا يصدِّقهم في بعض الأحوال وقد يُحَرم الإنسان المضطرّ حينئذٍ تارةً للكسـل وتارةً لغضب عليه مِن سوءِ الأدب في السؤال وتارةً لتُهمته بالكذب في شكواه وتارةً للشُّـح نعوذ بـالله من ذلك كلِّه وقد تقع عليه حينئـذٍ مؤاخذات لا يشعُـر بسببها فنستغفـر الله ونتوب إليـه، كما أخرج الحاكم في سبب بلوى يعقوب عليه السلام لفُقد يوسف عليه السلام أنَّ ذلك لمَّا اشتدَّ عليه أوحى الله إليه أنَّه بسبب يتيم صائِم جآءهم فحرموه، وقال في آخـر حديث طـويـل في ذلـك أن الله تعـالى قـال ليعقـوب أمـا علمتَ أَنَّ أَحبَّ عبـادي إليَّ الأنبيـآء والمساكين وصححه الحاكم.

الـوجه السـادس: أنَّ الفقرآء وأهـل الحوائج قد يسـألون بـالله تعالى فـلا تقْضى حـوائجهم وفيه حـديثان شـديدان وإِن لم يصحَّـا فالـورع والأدب يقتضي العمـل بِهمـا أحدهما عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ مَن استعاذَ باللهِ فأَعيذوه ومن سـأل باللهِ فـاعطوه رواه أبو داود والنسائي من حديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر ورواه الحاكم وقال على شرطهما وإنما لم يُخرجاه لاختلاف أصحاب الأعمش عليه فهـذه علةٌ وعلَّة أُخرى وهي أنَّ الأعمش مدلِّسٌ ولم يصرِّح بـالسماع الحـديث الثاني عن أبي نهيـك عثمان بن نهيك عن ابن عباس مرفوعاً مثله رواه أبو داود ولم يخرج لأبي نهيك سواه ولم أعرف له توثيقاً ولا جرحاً وفي سنده مُدلِّسان من رجال الجمـاعة واختلف عن خـالد بن الحـارث أحد رواته فقال عنه نَصر بن علي بن نصر مَن سأل بوجه الله وقال عنه عبيد الله بن عمر الجشمي من سأل بالله ونصـر بن علي ممن يُحب قبول الـزيادة منـه فانـه ثِقة من رجـال الجماعة وعبيد الله من رجالِ أربعـةٍ منهم وهُمْ ح وم ود وس والحديثـان مع هـذا ليشهد كلَ منهما للآخَر ولكن جَمل الأمر على الـوجوب دون الإستحبـاب غير مُجمـع عليه ولا متحقَّق وجـوبه ويؤدِّي في بعض الأحـوال إلى مفاسـد وحَرج فـالبُعد أسلَم وأَحـزِم والله أعلم وأرحم خصوصاً وقد يُمنَع الإنسـان حينئذٍ مـا لا يغنيه بسببٍ من الأسبـاب المتقدم ذكرها والله المُسَلِّم.

الـوجْه السَّـابع: أنَّ في البُعـد ترك التعـرُّض لحقوق الضيف وحقـوق الجوار في

الغالب وفيهما من الإخبار ما ذكره ابن الأثير في جامعه والهيثمي في مجمعه وأحاديث حق الجوار آكد وأكثر فأما أنّه لا يؤمِنُ مَن لا يأمَن جارُه فمتواتر وكذلك توصية جبريل عليه السلام فيه حتى كاد يؤرِّثُه وعن أمّ سلمة (رضي الله عنها) قال رسول الله ﷺ لا قليل من أذى الجار رواه الطبراني ورجاله ثقات خرج رسول الله ﷺ فقال لا يصحبنا اليوم مَن آذى جارَه فقال رجلٌ أنا بُلتُ في أصل حائط جاري قال لا تصحبنا من حديث الحِمّاني مُختلف فيه ومنه حديث المرآة كثيرةِ الصلاة والصوم وهي تؤذي جيرانها بلسانها قال ﷺ هي في النار رواه أحمد والبزّار من حديث أبي هريرة ورَجاله ثقات وحديث لأن يزني بعشر نسوة أو يسرق من عشرة أبيات أيسرَ عليه من أن يفعل ذلك مع جاره رواه أحمد والطبراني من حديث المقداد ورجاله ثقات وفي حديث أنس ما آمَن مَن بات شبعاناً وجاره جائع سنده حسن وعن ابن عَباس نحوه ورجاله ثقات كلاهما عن النبي ﷺ وكذلك الحقوق في كثير من الزيارات والشفاعات وفي شرح ابن أبي الحديد أنّ مَن اعتزل وتفرَّغ لعبادة الله سَامحه أهل هذه الحقوق ولم يَجدوا عليه ومن لم يفعل ذلك لم يستطع القيام بجميع الحقوق ولم يُسامَح في شيء وأن قام بحقَ البعض دون البعض مع الخلطة كان أقوى سَبباً لعدم المسامحة وإثارَة الأحقاد وفي ذلك يقول بعضهم .

إذا أنتَ عاشرت الأنام جميعهم	تَعبتَ ولم تَقْضِ الحقوق ولم تُرْضِ
وإن ترضَى بعضاً دون بعضٍ من الأُلى	صحبتَ أتاك الشّر من ذلك البَعْض
فدعَهم بلا حقدٍ ربُّك مخلصاً	ففي سَعةٍ مَن يترك النَّفل للغرض

الوَجه الثَّامِن: السلامة من فتنة الغضب وما يترتب عليه من العداوات والمظالم والتألُّم والمفاسد التي لا تُحصى وقد دلَّ على ذلك الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنَّ رجلاً قال له أَوصِني قال لا تغضب قال أوصني قال لا تغضب قال أوصني قال لا تغضب وفي مسند ابن عمر أن رجلاً قال ما ينجيني من غضب الله قال لا تغضب فخذها ممَّن أوتي جوامع الكَلِم وما يعقلها إلَّا العالِمون وكم من فتنة في العالم تعاظمت وتفاحَشَت فيها الشُرور وهَتِكت فيها الأعراض وسُفِكت فيها الدمآء وقطعت فيها الأرحام وهتكت فيها المحارم وأوجَبت غضب الرَّب العظيم عزَّ وجلَّ وأوجبت عذابه الشديد بسبب الغضب بل هو سبب معظم الفِتَن في العالِم فنسأل الله العافية مع ما فيه في العاجل مِن ألم القلب وتنغيص العَيش ومِن ثَمة حرم القضآء بالحق على القاضي العادل عند الغضب وما ذلك إلَّا لأنَّه يملكُ العَبد ولا يملكه العَبْدُ فنعوذ بالله منه وأيضاً

فإنه يثير الكِبر وقد تَقدم التحذير من الكبر وأنَّ يَسيره يُحرِّم الجنة وأنه ردآء الربّ عزَّ وجل لا ينبغي إلّا لَهُ وأنَّ مَن نَازعه في ردآءِ الكبريآء عذَّبه كما ثبت في صحيح مسلم في حديث أبي سعيد وأبي هريرة مَعاً ولابن قيِّم الجوزيّة كلام نفيس في ذلك ذكره في آخر كتاب الجواب الكافي ينبغي النَّظَر فيه ولولا طوله لنقلته إلى هنا.

الوجه التاسع: ترك الفتوى في الخلافيَّات فإن المفتي إن أفتى بالتشديد مطلقاً خالف السّنة وخاف أن يشدِّد الله عليه لتشديده على المسلمين من غير علم يقين وإن افتى بالرُّخص خاف استرسال مَن لا ورع له ووقوعهم في المعاصي واعتذارَهم به وزيادتهم فيما افتى به والكذب عليه والتَّحريف لما قاله وتضييع حقوق الله وحدوده بالتَّعدِّي من الرخصة إلى الحرام فإن رسول الله ﷺ أفتى الشَّيخ بالرُّخصة في القُبلة للصآئِم ولم يُفت الشّاب بذلك لخوفه أن يتعدى ولم يأذن لمُعاذ لنحو ذلك وقد تقرَّر في حديث الشّبهات أنَّه يدلُّ على أنَّ مَن خاف التعدّي يكون المباحُ له شُبهةٌ مكروهة وإن رجع المفتي إلى الترجيح وكان من أهله فرخَّص في بعض وشدَّد في بعضَ تحمَّل العهدة وفي الحديث مَن أفتى بغير علم كان إثمه على مَن أفتاه وفي روايةٍ لغير ثَبتٍ رواه أبو داود والحاكم من حديث أبي هريرة وفي صحّته نظر ويشهد له حديثِ وإلَّا كان عليك إثم الأريسيين رواه البخاري وغيره وكذلك أحاديث مَن دَعا إلى ضلاله فتُوبع عليها.

والفتوى بأقوال أهل العلم من غير المجتهد مختَلَفٌ في جوارها بل ادعى جماعة تحريم ذلك بالإجماع كما أوضحتُه في كتاب القواعد وقد اشتهر عن السَّلف من الصحابة رضي الله عنهم كراهية الفتوى بالرأي والبُعد منها كما ذكره الدَّارمي وغيره ومَن ترك الفتوى في مواضع الإختلاف والإشتباه وَرَعاً وخوفاً من الفتوى بغير علم لم يؤاخذه الله تعالى لأنه سبحانه نهى عن ذلك حيث قال: ﴿ولا تَقفُ ما ليس لك به علمٌ﴾ وفي شرح البخاري لابن بطَّال في الباب الرابع من كتاب الإعتصام كان زيد بن ثابت وأبيّ بن كعب وجماعة من السَّلف يكرهون السؤال في العِلم عمَّا لم ينزل ويقولون إذا نزلت النَّازلة وُفِّق المسؤول عنها ويرون الكلام فيما لم ينزل من التكلف قال مالك أدركتُ أهل هذه البلد وما عند أحدهم علم غير الكتاب والسنّة فإذا نزلت نازلةٌ جمع الأمير لها مَن حضر من العلمآء فما اتفقوا عليه أنفَذَهُ وأنتم تكثّرون المسآئِل وقد كرهها رسول الله ﷺ

فإن قيل فقد جآء الأمر بسؤال العلمآء.

فالجواب أنَّ ذلك عما تقرَّر وَجوبه والنهي عما سكت اللهُ عنه ولم يتعبَّد فيه لشيءٍ وقد سُئِل ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿لا تسألوا عنْ أشيآء﴾ فقال ما لم يُذكَر في القرآن فهو مما عفى الله عنه ألا ترى أن الله تعالى لم يُجب اليهود عن سؤالهم عن الروح لمَّا تكن مِمَّا تُهمّ الحاجة إلى علمه.

وفي الحديث أنَّ من سَنَّ سُنَّةً سَيئة كان عليه إثمها واثم مَن عمل بها جآء ذلك من طُرق حتى روى البخاري ومسلم من حديث ابن مسعود لاَ تُقتل نفسٌ ظلماً إلاَّ كان على ابن آدم الأوَّل كِفلٌ من دَمِها لأنه كان أوَّل من سن القتل وفي المُسند عن ابن مسعود لا تُقتَل نفسٌ ظلماً. حديث آخر بنحوه وللحاكم نحو ذلك عن أنس في تفسير الصافَّات وعن حذيفة في تفسير الإنفطار.

فمِن أجل ذلك رجعتُ عن تحمّل العِهْدة في كلِّ ما صدر مِنِّي من الفتوى فبما وقع فيه الإختلاف والتعارض المستوي أو المتقارب ولم يتَّضح فيه الأمر والله يتقبَّل مني ذلك ويهديني إلى كل ما لي فيه الخير والخَيرَة ومن تمام الإحتراز من ذلك بل من تمام حسن الخلوة أن يكون في أرض فيها مَن يفتي العامّة أو قريباً منها حتى يكفيه عهدة الفتوى غيره إن كان من أهلها ويرجع إليها فيما يعرض له ان لم يكن من أهل العلم.

فإن قلتَ ترك الفتوى ممكن مع الخلطة أيضاً.

قلتُ نعم لكن فيه مخاطرة من وجهٍ آخَر وهو خوف أن يكون قد كتَم علماً يعلمه ومن كتَم علماً يعلمه أُلجم بلجام من نار فكان البُعد أسلَم وإن كان القويّ أنَّ الرأي لِيس بعلمٍ وصاحبه ليس بعالِم فالبُعد من الخَطَرين كلاهما أجزم وأسلم والله سبحانه أعلم.

الوجه العاشر

أَنَّ الخلطة سَبَبُ اتصال الأَضياق والكروب بالنفوس والقلوب فإن الإنسان يرى ويسمع من ذلك ما يَكدِّر عليه النّعم ويوقعه في النّغص والوحشة ويملأ قلبه من الحِنات والأحقاد والعدوان، والعزلة راحة وسلامة من هذا كلّه ولذلك كانت جامِعة لخير الدَّارين وقُرّة للقلب والعين.

الوجه الحادي عشر

عدم الإطلاع على ذنوب الناس وعيوبهم وعدم الإطلاع على القرائِن الدَّالة على ذلك الغارسة لاعتقاده في القلوب.

الوجه الثاني عشر

عدم الوقوع في الفِتن المُدركة بالحواس كالنَّظر لما لا يقدر عليه ولا يصبر عنه وسماع ما يُثير فتنة الحبّ أو يُوقع في شرِّ الغضب قال الله تعالى: ﴿**قل للمؤمنين يغضُّوا من أبصارهم**﴾، وقال الحكمي:

وكنتَ إذا أرسَلت طرفك رآئِداً — لقلبكَ يوماً أتعبتك المناظرُ
رأيت الذي لا كلُّه أنت قادرٌ — عليه ولا عن بَعضِه أَنت صابرُ

وسماع ما لا يَستحلّه ولا يقوم بما يجب من إنكاره وسماع ما يثير فتنة الحب لما لا يجوز أو فتنة البُغض لأمرٍ لا يجوز البُغض عليه وقد خرج الحاكم من حديث عائشة الشِرك أخفَى في أُمتي من دبيب النَّمل وأدناه أن تُحبّ على شيءٍ من الجَور أَو تبَغض على شيءٍ من العَدل وهل الدِّين إلاَّ الحبُّ والبُغض وقد تقَّدم أوله وقد أمر الله بغضِّ البصر وقال: ﴿**إنَّ السَّمع والبَصر والفؤاد كلُّ أولَئك كان عنه مَسْؤولاً**﴾ والعزلة عونٌ على حِفظ الحواس.

الوجه الثالث عشر

تَرك التَّقيَة والمداراة وعدم الحاجة إلى المعاريض في الكلام وعدم الضرورة إلى الوقوع فيما يكرهه الإنسان من مساويء الأخلاق والأفعال والهفوات وعدم المُساعدة على بعض الأُمور البواطل بشيءٍ من ذلك.

الوجه الرابع عشر

السَّلامة من الحَسد برؤية ما يتجدَّد من النِّعم على الخَلق خصوصاً الأعدآء وكذلك السلامة من التَّشفِّي بما يتجدَّد عليهم من النِّقمَ والسلامة من اليسير منها ومن العقوبة على الواقع في ذلك.

الوجه الخامس عشر

عدم الشّحنآء فقد تكاثرت الأحاديث بأنها تمنع المغفرة من دون سآئِر ذَنوب أهل الإسلام ففي الموطّأ وفي مُسند أحمد من ثلاث طرق وهو أحد وسبعون ومائة وفي د وت عن أبي هريرة عنه ﷺ تُعرض الأعمال في كل خميس واثنين فيغفر الله عزَّ وجلَّ في ذلك اليوم لكل امرىءٍ لا يُشرك بالله شيئاً إلَّا امرءاً كان بينه وبين أخيه شحناء فيقول اتركوا هذين حتى يصطلحا وفي رواية إلَّا المتهاجرين وفي أخرى إلَّا المهتجِرين وعن جابر تُعرض الأعمال يوم الأثنين والخميس فَمن مستَغفرٍ فيغْفر له ومن تآئِب فيُتاب عليه ويُرَدُّ أهل الضغآئِن بضغآئِنهم رواه ط في الأوسط ورجاله ثقات وعن ابن مسعود وأسامة نحو ذلك رواهما الطبراني وعن أبي بكر الصدِّيق إذا كان ليلة النِّصف من شعبان غَفر الله لعباده إلَّا ما كان من مُشرك أو مشاحِن لأُخيه رواه البزَّار وعن أبي هريرة مثله وعن عوف بن مالك وعن معاذ مثله ورجاله ثقات وعن أبي ثعلبة نحوه وعن ابن عمرو نحوه وعن أبي أيُّوب صارت أحد عشر حديثاً وفي تحريم التَّهاجر فوق ثلاث نحو ذلك ومِنها عن ابن مسعود لو أنَّ رجُلين دخلا في الإسلام ثم اهتجرا لكان أحدهما خارجاً من الإسلام حتى يرجع يعني الظالم رواه البزَّار برجال الصحيح والحاكم وقال صحيح والسلامة من هذا في العزلة والبُعد من ذلك يحسم أسباب المهاجَرة أو يُقلِّلُها فيمكن الصَّبر على القليل منها وفي سنن (د) بسند صحيح هجر المسلم سنَة كسفك دمه.

الوجه السادس اشر

السَّلامة من مخقّرات الذنوب أو استقلال الإستغفار فقد روى عوف بن الحارث عن عائشة (رضي الله عنها) وهي عمّته من الرّضاعة أنَّه ﷺ قال إيَّاكم ومحقَّرات الذنوب فإن لها مَن الله طالباً رواه النسائي وابن ماجة ورجاله ثقات رفعاء وهو مأخوذ من خوف الطلب وذلك أن الصغآئِر لو عُلمت فإنما تُغفر في الآخرة ولذلك عُوقب بعض الأنبيآء بها في الدنيا كآدم ويعقوب وأيّوب وسليمان وداود وفي عقوباتِهم تمحيص ورفع درجات والسُّنّة سؤال العافية والتسبُّب فيسأل الله العفو والعافية والتوفيق فإن ترك جميع الذنوب أسهل من عقوبةٍ واحدة من عقوبات بعض المقرَّبين على بعض المحقَّرات.

الوجه السابع عشر

حفظ الوقت وهو من أعظم المهمات لأنه رأس مال الأعمال إن حُفِظ رُجِيَت

الفائدة وإن أُضيع بطلت وهو العُمر الموهوب لمن أراد أن يَذَّكَّر أو أراد شكوراً لنعمة من الله تعالى لإكتساب الفضآئِل والتَّسبب إلى رحمة الله التي هي سبب النجاة وليس به عوض لأن من فرَّط لا يُعوَّض بعُمر ثاني ولا يستدرك العمل في وقت آخر وضياعه يقوم مقام قَصَرِه بل مقام عدَمه بل كان عدمه أنفع لمن كسَب فيه ما يضرُّه ويوقعه في العذاب فإذا حُفظ من الضياع في الشواغل الضَّارَّة. والغَير النافعة كان حِفظه أقوى أسباب الفوز والسلامة والنعمة والكرامة وإلَّا كان سبب الحسرةِ والنَدامةِ والخسران الأعظم في القيامة وليتذكر الإنسَان قوله تعالى: ﴿أو لَم نعمِّركم ما يتذِكر فيه مَن تذَكَّر﴾ وقوله: ﴿اقترب للنَّاس حسابهم وهم في غفلةً معرضون﴾، وقوله: ﴿وأن عسى أن يكون قد اقترب أجلهم﴾ وقوله: ﴿كأنَّهم يوم يرونها لم يلبثوا إلَّا عشيةً أو ضحاها﴾ وسبب ضياع الوقت خصلتان:

إحداهما: طول الآمل وظنّ إمكان الإستدراك وهي رُعونةٌ واضحة لأنه ظنٌّ لا يستند إلى أمارة فكَم فاجأتِ المنايا الأقويآء والأصحَّآء والصِّغار وَالملوك بل الأنبيآء والأوليّآء وكفى بقصة سليمان عليه السلام على عظيم منزلته عِند الله وعظيم مملكته على أنَّ طويل الحياة مثل قصيرها يعود كأن لم يكن.

وثانيتهما: شَغَل الوقت بما يضرّ أو لا يفيد وهما كالمتلازمين فإن مَن طال أملُه سَآءَ عمله وقد ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿أو لم نعمِّركُم ما يتذكرٌ فيه مَن تذكَّر﴾ أنَّه السّتّون السَّنة وفي الصحيح لقد أعذر الله إلى رجل عمَّره ستين سنة وكذلك اتفقوا على أنَّ مجانبة كل صاحب تُفسد مخالطته الوقت وسَبَب يقين القلب من قواعدهم في تصحيح البدايات التي لا تَصحّ النَّهايات إلَّا بعد صحّتها وقالوا في مراتب التوبة أنَّ توبة الخاصَّة من تضييع الوقت فاسأل الله تعالى تمام نعمته وأوفر نصيب من لطفه ورحمته إنه جوادٌ كريم رؤوفٌ رحيم وهو حسبنا ونعم الوكيل له الملك وله الحمد والله على كل شيءٍ قدير ولا حول ولا قوَّة إلَّا بالله العلي العظيم وصلى الله على حبيبه محمَّد وآله الطَّاهرين وسلَّم.

فصلٌ ثم أعلم أن الخلوة غير مقصودة لنفسها وإنما هي وسيلة إلى ترك المآثم والمهالك والتفرُّغ للإشتغال بالطاعات والمحافظة للفضآئِل بَعد الفرائِض ومن لم يشتغل بذلك في خلوته خُشي عليه مِن الخِذلان فإنه وإن خلا من الناس لم يخل من النَّفس والشيطان. فابدأ بإصلاح قلبك وتطهيره من الحسَد والغِلّ والعُجب والريآء والكبر ونحوها من الخبآئث الباطنة وحافظ على قواعد خصال الخير وأُمّهاتها مثل الصبر الذي

هو أساسها وحسبك أن الله مع الصَّابـرين وأنَّه يُحب الصـابرين وإن ذلـك كتابـه المُبين ولذلك بدأ الله بهم في قوله: ﴿الصَّابرين والصادقين﴾ الآية وخصَّهم بالأجر الذي هو بغير حساب وأقسم أن الإنسان لفي خُسر إلاَّ الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصـوا بالحق وتواصوا بالصبر وَوَعدا الواحِد من المؤمنين بغلب عشرة ثم اثنين بشرط الصبر فاصبر وما صبرك إلاَّ بالله كما قال الله لخاتم رُسل الله وفي الحديث ومن يتصبَّر يصبِّره الله، وإن خفِت كيد عَدوٍّ فانظر إلى قول الله تعالى: ﴿وإن تصبروا وتتّقوا لا يضرّكم كيدهم شيئاً﴾ وقوله تعالى: ﴿وأن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله﴾ وقال نوح وهود في ذلك فكيدوني جميعاً ثم لا تُنظِرون، وكذلك قصة إبراهيم مع قومه وعلى ذلك مضى الأنبيآء والأوليآء، ولولا دِفاع الله الناس وفي قراءة دَفع الله وكذا أن الله يدافع عن الذين آمنوا وفي قراءة يَدفع، ومن تمام الصبر أن تعلم أنه لا بُد منه فالصبر المثمر للسلامة خير من الصبر المثمِر للمهالك ومما قيل في ذلك:

ولا بُدَّ من مِثل صبر التَّقيِّ ... أو فوقه في الهوى والغِرَر
واغوى الغواةِ صبورٌ على الْقبيح العسير العظيم الخطر
وليس يخاف العفيف الفتوع ... إلاَّ الفوات لأِدنى الوطر
فوازنِ إذا فات ما بينَهُ ... وبين العذابِ وإحدى الكُبَر

وكُذلك التوكل على الله وهو مُقدَّم في الرُّتبة بعد توحيد الله على جميع الأَعمال وبه يبلغُ العبُد إلى ما يطلبهُ من الأَحوال قال الله تعالى: ﴿وإليه يرجع الأمر كلُّه فاعبده وتوكَّل عليه﴾ وقال: ﴿ومن يتوكل على الله فهو حسبُه وكفى بأنَّ الله يُحب المتوكلين﴾ بنصِّ الذِّكر المبين وبأنهم يدخلون الجنة بغير حساب كما اتفقوا على صحَّته في حديث ابن عباس في السَّبعين ألفاً وبه يحصُل جمع القلب على الله وهو زاد السآئرين إلى الله وأنيسهم في الوحشة وغناهِم عند خوف الفاقة وعند نزولها وعزُّهم عند خوف المعتدين ونجاتهم من مكائِد الكآئدين وبه تفرغ قلوبهم من الهموم والشَواغل وإن لم يَذُق المختلي حلاوة التوكُل ويحرث ثمرات مُصابرته يملأ الشيطان قلبه من الوسواس والمخاوف نعوذ بالله من ذلك وعن أبي ذرّ عنه ﷺ في قوله تعالى: ﴿ومَن يتَّق ا... يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ ومن يتوكل على الله فهو حسبُه﴾ لو أ... الناس كلهم أخذوا بها لكفتهم رواه النسائي وابن ماجة.

ومن ذلك التَّواضع وفي الحديث أنكم تغفلون أفضل العبادة التواضع وقا...

عبد القادر زاحمني الناس في جميع المقامات إلَّا مَقام وضع النَّفس فما زاحمني عليه أحد ولو لم يكن في التواضع إلَّا رياضة النفس على البرآءَة من الكبر وقد تقدَّم عظيم خطَره وجليل ضرره فَلْيعتقِد المختلي ما هُو الحَقّ من أنَّ الخلوة إنَّما هي عبادَة الضُّعفآء الذين هم صيد الشياطين إذَا خرجوا إلى الناس وأنَّ أهل القوة والمرتبة الرفيعة هم الذين لا تضرهم المخالطة بل يُصْلحون الناس بخلطهم ويقومون بحقوقهم ويعلّمون جاهلهم ويُعينون ضعيفهم وينصرون مُحِقّهم ويخذلون مُبطِلهم وأنَّ حسنةً واحدةً من حسناتهم قد تكون خيراً من جميع أعمال المختلي.

وفي مسند أحمد مرفوعاً المؤمن الذي يُخالط النَّاس ويصبر على أذاهم خير من المؤمن الذي لا يُخالطهم ولا يصبر على أذاهُم بل لولا جهاد المجاهدين أو صدقات المتصدّقين ما حصلت له خلوتُه ولا طابت. فليُمط عن قلبه خيالات العُجب الباطلة فإنه في منزلة كبير من العَجَزة والعجائز لكنه جُهد المُقِل وحيلة مَن لا حيلة له وخير من الهلاك.

وفي الحديث يأتي زمانٌ يُخيَّرُ الرَّجلُ فيه بين العجز والعجوز فمَن أدرّكه فليختر العجز على العجوز، فليشتغل المتخلّي بالتقرّب إلى الله تعالى بالدعآء للمجاهدين والمحسنين وسآئِر المسلمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد الأمين وعلى آله الطاهرين آمين.

فَصلٌ أعمّ آيةٍ نزلت في وجوب الجهاد على الجميع على كل حال قوله تعالى **﴿انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله﴾**. ونحوها: **﴿وقاتلوا المشركين كافَّةً كما يُقاتلونكم كافَّة﴾** وأخص آيةٍ نزلت فيه وأكثر بياناً قوله تعالى: **﴿ليس على الضعفآء ولا على المرضَى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرجٌ إذَا نصحوا الله ورسوله ما على المحسنين من سبيل والله غفورٌ رحيم ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أَجد ما أحملكم عليه تولَّوا وأعينهم تفيض من الدَّمع حزناً ألَّا يجدوا ما ينفقون إنَّما السَّبيل على الذين يستأذنونك وهم أغنيآء﴾**. ونحوها وما كان المؤمنون لينفروا كافَّة، واختُلف أيهما النَّاسخ لآية التَّشديد فقال السُّدي الأُولى وقال عطا الآخرة واختُلف في الضعفآء فقال الحاكِم والواحدي هم غير المرضَى مِن أصحّاء البدن الذين يشقّ عليهم المشي ولا يَجدون راحلةً.

ومن النَّاس مَن ردَّهم إلى العَجَزة بالزَّمانة ونحوها وآخِر الآية تدل على قولهما

حيث قال: ﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم﴾ ويدل عليه ما رواه أبو جعفر الباقر عن أُم سَلَمَة أنَّ رسول الله ﷺ قال الحج جهاد كل ضعيف رواه أحمد عن وكيع عن القاسم بن الفضل عن الباقر عنها وهذا إسناد صحيح والقاسم من رجال مسلم وبقيّتهم رجال ع ورواه ابن ماجة أيضاً عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع به وهو حُجَّة قويَّة لأن الحج لا يراد إلَّا في حق الصحيح من الضعفاء وللهِ الحمد ولِأن الزَّمانة من أنواع المرض.

وفي كتاب الإجماع أجمعوا على أنَّ الجهاد لا يجب على المريض ولا على الفقير الذي لا يجد الزَّاد.

وأجمعوا على أنَّ دفاع المشركين عن بيضة الإسلام فريضة وعلى أنَّ الجهاد من الأئِمة له فضلٌ عظيم، انتهى، وسَنَد الخلاف أنه فضيلة أو فريضة في غير الدفاع قوله تعالى بعد تفضيل المجاهدين على القاعدين وكُلًّا وَعَدَ اللهُ الحُسنى خصوصاً مع قوله تعالى في القاعدين غير أُولي الضَّرر فإِنَّهُ تبيَّن بذلك على أنَّ المفاضلة إنما هي بين المجاهدين والقاعدين الذين لا عذر لهم وهُمُ الذين وعدَهم الله الحُسنى أمَّا أهل الأعذار فلا فضيلة للمجاهدين عليهم لحُسن نيَّتهم لو استطاعوا بدليل قوله تعالى غير أولي الضَّرر وبدليل الحديث أن في المدينة قوماً مَا سلكتُم وادياً ولا كذا ولا كذا إلَّا كانوا معَكم فيه حَبَسهم العُذر ويدلُّ على ذلك من الحديث ما تقدم في حديث أبي سعيد الخُدري وهو الحديث الخامس فتدبَّره وأمثاله والله أعلم فالجهاد الواجب بالإجماع هو الدفاع على مَن استطاع والعُذر المُسقِط له بالإجماع عدم الزاد كالحج والجهاد المختلف قصدهم إلى ديارهم. اعني مختلف في أنَّه فريضة أو فضيلة والعذر المختلف فيه عدم الراحلة كالحج والله أعلم.

تمَّ كتاب الأمر بالعزلة بحمد الله العزيز الديان والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم

الفهـرس